

فساد زعافقات الغاز
في عصر مبارك



المبادرة المصرية
للحقوق الشخصية

فساد تعاقبات الغاز في عصر مبارك

تحليل قانوني واقتصادي

فساد تعاقدات الغاز في عصر مبارك

تحليل قانوني واقتصادي

صادر عن وحدة العدالة الاقتصادية والاجتماعية

الطبعة الأولى/يناير 2013

تصميم: محمد جابر

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية

6 شارع دار الشفاعة، جاردن سيتي، القاهرة.

تلفون و فاكس: +(202) 27933371 / 27933372

www.eipr.org - info@eipr.org

جميع حقوق الطبع والنشر لهذه المطبوعة محفوظة
ويحق إعادة نشرها مع ذكر المصدر وذلك في غير الأغراض الربحية
بموجب رخصة المشاع الإبداعي ، الإصدارة 3.0 غير الموطنة
www.creativecommons.org/licenses/by-nc/3.0

نستخدم الخط الأميري الحر amirifont.org



قام بإعداد هذه الورقة عمرو عادلي مدير وحدة العدالة الاقتصادية والاجتماعية، وميكا مينيو بالويلو الباحث بمنظمة بلاطفورم ببريطانيا. وقدم عبده البرماوي مدير البحث بالمبادرة المصرية للحقوق الشخصية قراءة فنية وضبط بحثي، كما أنجز أحمد الشبيبي التدقيق اللغوي.

مقدمة¹

أزيلت، بإزاحة الرئيس السابق مبارك عن مقعد الحكم في فبراير 2011، واحدة من أبرز المعوقات أمام كشف حقيقة الفساد الذي طال قطاع البترول وعقود تصدير الغاز الطبيعي. وبات من الممكن استكمال ما سبق من جهود قانونية حول قضية تصدير الغاز الطبيعي لإسرائيل أمام مجلس الدولة، والبناء على ما صدر من أحكام تعلقت بوقف تصدير الغاز لإسرائيل في 2008 وتأييد الحكم ذاته في 2010 ثم صدور أحكام بالسجن على وزير البترول السابق ومجموعة من قيادات قطاع البترول فيما عرف بقضية عقود تصدير الغاز في 2012.

تسعى هذه الدراسة لتبني جذور سوء إدارة الموارد الطبيعية وإهارها في الأطر الدستورية والتشريعية والمؤسسية في مصر، وإثابة صور الإيجاب في التعاقدات، فيما يخص حقوق الجانب المصري، علاوة على الإخلال بشروط الاستدامة والحفاظ على الموارد والبيئة. وستحاول الدراسة تقدير الخسائر التي منيت بها الخزانة العامة في مصر جراء التعاقدات المجنحة، تجنب مختلف التعاقدات مع الدول التي تتناولها الدراسة.

وتنتهي الورقة بمجموعة من التوصيات حول كيفية إصلاح قطاع الطاقة عبر خطوات سريعة من شأنها استبعاد المتورطين في الممارسات الفاسدة. كما تقدم الدراسة توصيات حول ما يمكن تطبيقه على المدى البعيد من ضمانات دستورية تنص صراحة على الحق في الموارد الطبيعية باعتبارها ملكا عاما، وتلخص خبرات بلدان عدة نجحت في تضمين دساتيرها موادا للحد من سوء إدارة الموارد الطبيعية، وضمان عدالة توزيع عوائدها. وترسم أطراً رقابية مؤسسية مستقلة تمكن من مراجعة مضمون العقود والاتفاقات وكذلك موازنات الهيئة العامة للبترول والشركات العامة المملوكة منها.

تستند هذه الدراسة إلى ما تيسر من أدلة ومؤشرات وتقديرات أتيحت في سياق اتسم باستمرار التكتم على عقود الغاز الطبيعي والبترول، وفي ضوء عدم الشفافية المستمرة في هذا القطاع الحيوي.²

١ شكر خاص للأستاذ/ عمرو كمال حمودة، رئيس مركز الفسطاط للدراسات والاستشارات، على ما قدمه من وقت وجهد ووثائق للانتهاء من هذا العمل.

٢ ربما تكون هذه رسالة مفتوحة للبرلمان المنتخب للإسراع في إجراء التغييرات الازمة لتحقيق التنمية في مصر، والاستفادة من أحد الموارد الطبيعية النادرة والناضبة، ومكافحة الفساد وسوء الإدارة والإهانة.

احتلت قضية تصدير الغاز الطبيعي للخارج حيزاً من النقاش العام خلال السنوات الأخيرة من حكم مبارك. كان لصدر حكمين مجلس الدولة بوقف تصدير الغاز لإسرائيل في 2008 و2010، تأثير واسع. عادت القضية لتحتل حيزاً كبيراً من اهتمام الرأي العام بعد اندلاع ثورة يناير 2011. وكانت ذروة هذا المشهد بخضوع مبارك للمحاكمة مع أفراد من أسرته وأركان نظامه ورجال الأعمال المقربين منه خصوصاً المتهم المارب حسين سالم الذي وصف بأنه “إمبراطور الغاز”， بهم نتعلق مباشرة بملف تصدير الغاز لإسرائيل. وقد وجد المصريون أنفسهم بصدّ ملف يتجاوز الفساد والتربح من الوظائف العامة وحتى سوء الإداره وإهدار الموارد إلى القواعد الدستورية والتشريعية الحاكمة لاستخدام الدولة للموارد الطبيعية في مصر، والتي ثبت عملاً أنها لا توفر الحد الأدنى من الحماية لجملة واسعة من الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

**الحق في الغاز
كمورد طبيعي**

ترتبط عملية تصدير الموارد الطبيعية من حيث التسعير والكميات وشروط عقود البيع واتفاقات التقيب والاستخراج، وأثارها البيئية والاجتماعية بالعديد من الحقوق الاقتصادية للمواطنين وتحصيلهم لنصيبهم العادل من فوائد الثروة القومية، باعتبار أن لكل منهم نصيباً في الناتج القومي طبقاً للدستور. هذا علاوة على حقهم في المعرفة، والذي يُعد أساساً للمشاركة السياسية الديمقراطية في إدارة موارد مملوكة للجميع بحكم الدستور على نحو يستدعي المكافحة والشفافية والمساءلة.

إن استخدام الموارد الطبيعية ليس قضية فنية تتعلق بقرارات يتخذها الخبراء والعلماء والاقتصاديون فحسب، ولا مسألة اقتصادية بحثة تعالج من منظور العائد وتوزيعه وأثره في تحقيق التنمية، وإنما هو مسألة حقوقية في المقام الأول. والمتابع للملفات إدارة الموارد الطبيعية في مصر، وخاصة البترول والغاز الطبيعي، يجد أن غالب هذه الحقوق قد جرى إهداره في عهد النظام السابق، بسبب ممارسات الفساد، ونتيجة لانعدام الشفافية وغياب ضمانات للمشاركة الحقيقية للمواطنين في اتخاذ القرارات الاقتصادية الحيوية. وهو الأمر الذي نجم عنه إهدار شديد للموارد الطبيعية، النادر أصلاً، وعدم تحقيق عائد تنموي يذكر من ورائها، ناهيك عن تقليص حقوق الأجيال التالية في هذه الموارد.

إن إدارة الموارد الطبيعية، خاصة النادرة منها والناصبة، كالغاز والبترول، يُعد نقطة جامعة لمجموعتين من الحقوق: الأولى منها سياسية وتعلق بمشاركة المواطن في إقرار السياسات واتخاذ القرارات الماسة بمعيشته، وحقه في المعرفة، الذي يُعد أساساً ركيناً للمشاركة السياسية الديمقراطية في إدارة موارد مملوكة للمواطنين، ويلزم السلطة بالمحاسبة والشفافية ويفضعها تحت رقابة ومسألة شعبية.

والثانية هي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ذات السياق الأكثر اتساعاً، والتي تتعلق بالجانب التوزيعي، بحصول المواطنين على عوائد يبع مواردهم إذ لكل منهم نصيب في الناتج القومي، بحسب ما جرت عليه الدساتير المصرية. وحصوله على نصيبه العادل له أثره المباشر على مستويات المعيشة. ويؤثر على هذه العوائد ما يتعلق بقرارات الاستخراج واتفاقات التقيب والاستخراج، وأثارها البيئية، وما يتعلق بالتصدير وبنود التعاقدات الخاصة بالسعير والكميات، وما إلى ذلك.

وعلى هذا الأساس فإن هدر الموارد الطبيعية ليس مجرد قضية فنية تتعلق بسوء إدارة وقرارات يتخذها المسؤولون فحسب، أو مسألة اقتصادية بحثة تعالج من منظور العائد وتوزيعه ومدى تحقيق التنمية من ورائه، وإنما هو مسألة حقوقية في المقام الأول تتعلق بوجود الإنسان ورفاهيته. إن المتابع للملفات إدارة الموارد الطبيعية في مصر، وخاصة البترول والغاز الطبيعي، يجد أن غالب هذه الحقوق قد جرى انتهاء كفي عهد النظام السابق. ويأتي ذلك في مناخ اسم بغياب الشفافية، وضعف الرقابة، وعدم وجود مشاركة حقيقية في اتخاذ القرارات الاقتصادية الحيوية، وكذلك بسبب الفساد. وترتب عليه إهدار شديد للموارد الطبيعية، وعدم تحقيق عائد تنموي من ورائها.

الجذور المؤسسية للفساد في قطاع البترول

رغم الأهمية التي يحظى بها قطاع البترول والغاز الطبيعي في مصر³، إلا أن استخدامات ما يملكه القطاع من ثروات طيلة العقود الماضية لم تفض لنتائج تنموية معتبرة.

وتشير الدلائل التي ظهرت عقب تبني مبارك عن الحكم لكم الاختلال في شروط التعاقد التي تعقدتها حكومتنا لصالح الشركات العالمية المتعاقدة على أعمال التنقيب والاستخراج والبيع. ولعل أبرز صور عدم التوازن هذا يتجلّى في البيع بسعر بخس under-pricing، يقل عن التوقعات السوقية.

ويتمدّد الضعف المؤسسي لينعكس على الشروط الخاصة بالحماية البيئية، واحترام حقوق العمال المصاحبة لأنشطة التنقيب والاستخراج، والتي ترجح مصالح الشركات العالمية على حقوق الدولة ومواطنيها. وعدم توازن الشروط وما يتربّ عليه من إهدار للثروات الطبيعية⁴ يعود لأسباب مؤسسية نذكر منها:

أولاً: سوء إدارة الموارد الطبيعية نتيجة ضعف مؤسسي ناجم عن قلة الخبرة وعدم توافر الموارد البشرية مؤهلة لعقد الاتفاques والتفاوض حولها، مع الشركات متعددة الجنسيات على نحو يخدم مصالح الدولة.

ثانياً: استشراء الفساد والذي يعدّ مظهراً آخر من مظاهر ضعف المؤسسات الاقتصادية والسياسية حيث يتمكن الساسة وبكار الموظفين بالدولة من تحصيل مزايا شخصية تأتي على حساب الصالح العام، فيتوقعون عقوداً منخفضة الأسعار، وبشروط مجحفة لصالح شركات تدفع لهم رشاً وإكراميات.

ثالثاً: افتقاد الشفافية في عمليات قطاع الطاقة رغم خطورة القرارات الخاصة باستخدام الموارد الطبيعية المحدودة. فالقانون لا يلزم الهيئة العامة للبترول ووزارة البترول إلا بعرض اتفاقيات التنقيب ومنح الامتيازات للشركات متعددة الجنسيات على مجلس الشعب للموافقة عليها، وعادةً ما تكون هذه الاتفاقيات مكتوبة بلغة فنية، معقدة للغاية يستغلق فهمها على عامة الناواب فلا يتم مناقشتها أو شرحها ومن ثم يتم تحريرها دون عناء كبير. ويضاف إلى ذلك بالطبع أنه في سنوات حكم الحزب الواحد، لم تكن ثمة رقابة حقيقة يمارسها البرلمان في أي من مجالات السياسة. وأما التعاقدات التي بموجبها يتم تحديد التزامات الحكومة المصرية في مقابل التزامات الشركات متعددة الجنسيات فهذه يتم دراستها والموافقة عليها من قبل الهيئة العامة للبترول بإشراف وزير البترول.

3 إن مسألة الحق في الموارد الطبيعية، وخاصة البترول ومشتقاته مسألة مهمة من مسائل الحقوق الاقتصادية للإنسان المصري. فعل الرغم من أن الاقتصاد المصري ينبع بقدر من التنوع، فإن قطاع الطاقة بالغ الأهمية ومؤثر على رفاهية المصريين. فإن انتاج النفط والغاز الطبيعي يشكل ما يقرب من 10% من الناتج المحلي الإجمالي، وقد أسهمت مبيعات الطاقة للخارج بحوالي 4% من إيرادات الدولة خلال العقد الماضي. كما مثلت صادرات الطاقة ما متوسطه 50% من إجمالي الصادرات المصرية بين 1980 و2010، وهو ما يعني أن دور مصر في الاقتصاد العالمي يعتمد بدرجة كبيرة للغاية على تصدير المواد النفطية. ويضع الحكومة المصرية - بشكل نسي - ضمن مصاف الحكومات التي تعتمد على العوائد الريعية. وعلى جانب الإنفاق يستهلك دعم الطاقة حوالي 20% من الإنفاق العام منذ 2004 وحتى اليوم.

4 قُدرت خسائر مصر من التصدير لإسبانيا في خمس سنوات (2005-2010) بحوالي ستة مليارات دولار، وحوالي 3.8 مليار دولار مع الأردن خلال الفترة نفسها بإجمالي يقترب من عشرة مليارات دولار أو ملياراً دولار سنوياً. المصادر: Shady, Ahmed."Petroleum Sector under Reform."Egypt Oil and Gas

http://www.egyptoil-gas.com/read_article_issues.php?AID=502 can be viewed at:

Statistical Review of World Energy, British Petroleum. Annual statistics 2006-2011. Can be viewed at: <http://www.bp.com/statisticalreview> <http://www.bp.com/sectionbodycopy.do?categoryId=7500&contentId=7068481>

وما من مواد تلزم الهيئة بالإفصاح عن مضمون هذه التعاقدات رغم خطورتها حيث تحتوي على مسائل كالتسعير ومدة التعاقد ونظم مشاركة الأرباح بين الحكومة والشركة، وغيرها من المسائل الجلل. ولعل الوضع هكذا مع عقود الغاز الطبيعي والبترول فلم يتم الكشف عن أي منها باستثناء التعاقد الخاص بتصدير الغاز لإسرائيل الذي نظرته المحكمة الإدارية وحكت ببطلانه. وما لا شك فيه أن غياب الشفافية وضعف تداول المعلومات يزيد من احتمالات الفساد أو على الأقل من احتمالات سوء إدارة الموارد عند التعاقد إذ أن القرارات لا تُبحث ولا تُناقش ولا تُردد.

ويتناقض هذا الوضع القانوني مع اعتبار الدستوري للموارد الطبيعية ملكاً عاماً للشعب مما يؤدي إليه ذلك من النفع العام وعدالة التوزيع.

رابعاً: فإذا انتقلنا من إشراف ورقابة البرلمان إلى الهيئات الرقابية كالجهاز المركزي للمحاسبات والجهاز المركزي للتبيعة العامة والإحصاء والرقابة الإدارية وغيرها، فسنجد أنها كلها تمارس رقتها من داخل الجهاز التنفيذي نفسه. ومن ثم يسهل استخدامها سياسياً من قبل رؤوس السلطة التنفيذية، ولا قيمة لعملها إذا كانت رؤوس الجهاز الإداري والسلطة التنفيذية ضاللة في الفساد كما هو بادٍ في حالة التعاقد مع شركة شرق المتوسط.

وقد أشار مصدر⁵ إلى أن ثمة ممارسة شائعة منذ عقود في قطاع البترول لاحتواء وتحييد الأجهزة الرقابية وهو إسناد وظائف الأمن - بشركات البترول المملوكة من الهيئة العامة للوأرات متقاعدين من جهات كباحث أمن الدولة - خاصة القطاعات الاقتصادية - ومباحث الأموال العامة وجهات سيادية أخرى.

ولإن صدق التعميم، فستجعل هذه الظاهرة الضباط العاملين في مجال الرقابة على الأنشطة الاقتصادية بما فيها البترول على علم بما يتضمنه من وظائف مغربية في القطاع المكلف بالرقابة عليه بعد التقاعد. من ثم تبرز المصلحة في ألا يمارسوا دورهم بشكل قد يضعف من فرص التحاقهم بالقطاع فيما بعد. وذلك يعد نوعاً من تعارض المصالح المؤجل أو المستقبلي.

وفي جميع الأحوال فإن التقارير الرقابية تتلخص في دوائر السلطة التنفيذية، ولا تخرج للمجتمع المدني أو الإعلام المستقل.

5 لقاء مع الأستاذ/ عمرو كامل حمودة، مدير مركز الفسطاط للدراسات والاستشارات. القاهرة في 17/12/2011 و 22/12/2011.

خسائر غير مرصودة

من الصعوبة وضع تقدير دقيق لحجم الخسائر التي لحقت بالاقتصاد المصري جراء الشروط المجنحة غير الموازنة التي تضمنتها عقود التصدير مع بلدان كالاردن وإسبانيا.

مشكلة التسعير البخس في عقود التصدير للأردن

يمكنا وضع تقديرات للخسائر التي لحقت بمصر جراء التعاقد الفاسد استناداً للعقود الأخرى القابلة للمقارنة حتى نخرج بما ينطلق عليه وصف السعر العادل Fair Price.

يشير السعر العادل إلى السعر الذي يقترب من تعظيم المنفعة لحكومة الدولة المضيفة للاستثمار ولشعبها بالتبعية. ومن هنا فإن سعر الغاز الطبيعي العادل يجب ألا يكون منخفضاً بشكل كبير عن أسعار الوقود ذي الاستخدامات المنافسة للغاز كالوقود الخفيف أو الثقيل Light Fuel Oil / Heavy Fuel Oil كما هو في بلد الاستهلاك.

ولا ينبغي أن يكون السعر العادل كذلك منخفضاً كثيراً عن سعر السوق الموضوع للغاز المسال Liquefied Natural Gas LNG في الأسواق الموجودة في المتناول.⁶ ومن ثم فإن السعر غير العادل هو ذلك الذي يتاح تحقيق أرباح مرتفعة للغاية للشركات الخاصة أو يحقق مكاسب كبيرة للدول المستوردة. تجدر الإشارة إلى أن أسواق الغاز الطبيعي العالمية لا تحظى بأسعار مرجعية واضحة كحال أسواق البترول العالمية على نحو يجعل من تحري سعر مناسب مسألة أكثر تعقيداً في حالة الغاز. وقد استند تقريرنا إلى السعر الياباني للغاز الطبيعي المسال وإلى السعر الألماني لاستيراد الغاز المنقول عبر الأنابيب باعتبارهما مقاrade ما للسعر العادل حتى يتسم إجراء الحسابات اللاحقة لتقدير الأسعار البخسية في تصدير الغاز إلى إسرائيل والأردن وبيعه لشركة يونيون فينوosa⁷ التي تضطلع بالتصدير فيما بعد إلى إسبانيا.

ولا ينادي التقرير باعتبار هذه الأسعار المرجعية بمثابة الأسعار العادلة الكفيلة بتحقيق أعظم المنفعة لمصر بصورة كاملة، وإنما يجري اعتبارها أكثر عدالة من التسعير القائم المتمسّب بقدر كبير من البخس. وفي حالة ما لم يتوفّر السعر العادل لبيع الموارد الطبيعية، فإنه قد يكون من الأفضل اختيار عدم التصدير على الإطلاق في مقابل استخدامها محليا.⁸

فأما بالنسبة للأردن فعلى الرغم من أن الاتفاقيات المبرمة بين مصر والأردن ليست معلنة، لكن هناك بعض المعلومات المتداولة عنها⁹ بأن البلدين قد وقعا اتفاقين للتنقيب عن الغاز الطبيعي في 2003 و2007، وأن كلا الاتفاقيين قد حدد كميات وأسعار مختلفة للتصدير. وقد نص الأول على تصدير 77 مليار قدم مكعب للأردن بسعر 1.27 دولار لكل مليون وحدة حرارية بريطانية، بينما نص الثاني على تصدير 32 مليار قدم مكعب بسعر 3.06 دولار لكل مليون وحدة حرارية بريطانية.

Putting a Price on Energy: International Pricing Mechanisms for Oil & Gas, Energy Charter Secretariat, 2007 6
Japan LNG and German pipeline prices sourced through the BP Statistical Review of World Energy;<http://www.bp.com/> 7
statisticalreview

Egypt's Oil & Gas: Some Crucial Issues", Robert Mabro, Sept 2006 8


http://www.eces.org.eg/Publications/View_Pub.asp?p_id=5&p_detail_id=53#mytop

9 الإشارة هنا لتصدير وزير البترول الحالي عبد الله غراب رئيس الهيئة العامة للبترول سابقاً والمتأثر على الموقع الآتي:

http://www.egyptoil-gas.com/read_article_issues.php?AID=502

وبناء على هذه الأرقام بالإمكان حساب المبالغ التي حققتها مصر من مبيعات الغاز هذه مقارنة بما كان من الممكن تحقيقه بأسعار أكثر عدالة:

الرسم البياني رقم (1): مبيعات الغاز المصري للأردن (2005-2010) : بالمليون دولار أمريكي¹⁰



يظهر الرسم البياني أعلاه تقديرًا للدخل الفعلي المتحقق لمصر (باللون الأزرق) من مبيعات الغاز للأردن بين 2005 و2010 مقارنة بما كان من الممكن تحقيقه من إيراد حال مطالبة الحكومة المصرية بأسعار أكثر عدالة، ويشير اللون الأحمر إلى أسعار الغاز المسال في مبيعات الغاز لليابان في حين يشير اللون الأخضر لأسعار بيع الغاز لأوروبا عبر الأنابيب.

وتنتفق هذه التقديرات مع أقوال رئيس هيئة البترول الأسبق محمد إبراهيم طويلة لدى النيابة العامة، والذي قدر الخسائر الناجمة عن التعاقد مع الأردن نتيجة الأسعار البخسفة مقارنة بأسعار التصدير الجزائرية لإيطاليا في نفس الفترة (2008-2011) بنحو 824 مليون دولار.¹¹

المدول رقم (1): تقديرات خسائر الخزانة المصرية من مبيعات الغاز للأردن (2005-2010) - بالمليون دولار أمريكي¹²

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010
الخسائر التقديرية	191	411	540	1078	762	859

أما الرسم البياني الثاني فيكشف عن تقدير بمئات الملايين من الدولارات التي خسرتها الخزانة المصرية جراء صفقات الغاز مع الأردن¹³، وهي الخسائر التي تحولت فعليا إلى أرباح للشركات الخاصة والخزانة الأردنية. ويمكن القول إجمالاً أن الخزانة المصرية قد

10 Shady, Ahmed."Petroleum Sector under Reform."Egypt Oil and Gas can be viewed at:

http://www.egyptoil-gas.com/read_article_issues.php?AID=502

11 أوراق القضية جنابات رقم 1061 لسنة 2011 القاهرة الجديدة. حضر أقوال إبراهيم محمد يوسف طويلة، الجزء الثامن، ص 719. Statistical Review of World Energy, British Petroleum. Annual statistics 2006-2011. can be viewed at: <http://www.bp.com/>

<http://www.bp.com/statisticalreview>

This graph takes the corresponding Japanese LNG price as the alternative potential price for gas exports. 13

خسرت حوالي 3.8 مليار دولار بين 2005 و2010 نتيجة لبيع الغاز بهذه الأسعار.

وقد ورد في بعض التقارير¹⁴ الإخبارية أن مصر قد تعهدت في اتفاقات تصدير الغاز المعدلة بتعويض الأردن في حال انقطاع إمدادات الغاز جراء المجمatas المتكررة على خطوط الأنابيب بسيناء. ومن المعروف أن خط الغاز المتوجه لإسرائيل والأردن قد تعرض لحوالي أربعة عشر هجوماً في الفترة التي تلت يناير 2011 بما تسبب في انقطاعات متكررة لتدفقات الغاز، وهو ما يجعل تحويل الحكومة المصرية بالتزامات للتعويض محل إشكال كبير خاصة وأن هذه المجمatas تخرج عن سيطرة الدولة المصرية، وأنها ينبغي أن تدرج تحت بنود الظروف القاهرة كحال الحرب والكوارث الطبيعية والاضطرابات الداخلية العنيفة.

من ثم فإن تحويل عبء التعويض للحكومة المصرية على أمور تخرج عن نطاق سيطرتها في غير محله، كما أنه يخلق حواجز سيئة للتصرف لدى الطرف الآخر لأنه يتحقق مكاسب جراء انقطاع إمدادات.

التسعير البخس في عقود التصدير لإسبانيا

إلى جانب التصدير للأردن فإن مصر تصدر الغاز المسال لأوروبا عبر محطة دمياط وإدكو. ويمكن لمحطة سيجاس SEGAS في دمياط إنتاج خمسة ملايين طن من الغاز المسال سنوياً، وهي المحطة التي تدار من قبل شركة يونيون فينوسا-Union Feno- الإسبانية والشركة إيني ENI الإيطالية المشهورة. وفي حين أن محطة إدكو يمكنها تصدير 7.2 مليون طن من الغاز المسال سنوياً، وتم إدارتها من خلال بريتيش جاز، وبيتروناس، وجاز دو فرانس والشركاتين المصريتين المملوكتين من الدولة إيجاس والشركة المصرية العامة للبترول (إي جي بي سي). وبينما تم البيعات في إدكو من خلال الأسعار الجارية بالسوق (spot market) فإن غالبية البيعات من محطة دمياط مرتبطة بعقود طويلة الأجل - ومثار جدلٍ كبير - ومشوهة بكثير من بخس الأسعار. وواقع الحال فإن 64% من الغاز المصدر من محطة سيجاس بدمويا يتم إرساله لإسبانيا طبقاً لعقد طويل الأجل مع شركة يونيون فينوسا الإسبانية¹⁵. وكما هو معهود فإن التسعير في هذه البيعات ليس معلنًا للجمهور، وذلك نتيجة لإصرار وزارة البترول المصرية المتكرر على عدم الكشف عن تلك البيانات رغم أنها لا تدخل في مجال حماية التنافسية. وجدير بالذكر أن محطة سيجاس-دمياط تعمل منذ يناير 2005. كشفت أوراق قضية عقود تصدير الغاز رقم 41 والتي جرت فيها محاكمة حسين سالم وسامح فهمي وغيرهما من قيادات قطاع البترول، عن عدد من المذكرات السرية حول تفاصيل الاتفاق المبدئي لتصدير الغاز لشركة يونيون فينوسا في 2000، وكذلك حول إعادة التفاوض حول شروط التصدير في 2006 و2007 و2008 و2017.

Taylor Luck (November 20, 2011), Egyptian gas supplies resume, Jordan Times – Sunday, accessible on line: 14
<http://archive.jordantimes.com/?news=43464> and <http://www.jordanembassyus.org/new/newsarchive/2011/11202011001.htm>; see also Gas supplies to resume 'next week', Jordan Times: November 17 2011 accessible on line: <http://www.jordantimes.com/index.php?news=43380> and <http://www.egypt-business.com/Web/details/1146-xg-Gas-supplies-to-resume-%E2%80%98next-week%E2%80%99/2413>

<http://www.hydrocarbons-technology.com/projects/seagas/> 15

Mabro, Robert (September 2006) Egypt's Oil & Gas: Some Crucial Issues, accessible on line: 16
http://www.eces.org.eg/Publications/View_Pub.asp?p_id=5&p_detail_id=53#mytop

17 مذكرة بشأن التعاقد مع شركة يونيون فينوسا على بيع وشراء الغاز الطبيعي لإنشاء مصنع لإسالة وتصدير الغاز بمحافظة المستندات المقدمة لنهاية أمن الدولة العليا من مكتب الأستاذ/ جمال سعيد الحماي وكل السيد/ أمن سامي سمير فهمي. أوراق القضية جنابات رقم 41 لسنة 2011 القاهرة الجديدة. الجزء السادس: ص 513-517

27 يوليو 2000 – الاتفاق المبدئي

نص الاتفاق المبدئي في 2000 على تصدير الغاز بأسعار تتراوح بين 0.75 و 1.25 دولاراً استناداً لسعر برميل خام برنت. ويوضح الجدول أدناه المعادلة السعرية:

سعر الغاز (دولار/ألف مليون وحدة حرارية) بعد اتفاقية قىل المقارضة	سعر الغاز (دولار/ألف مليون وحدة حرارية) قىل المقارضة	سعر زيت خام برنت دولار / برميل
١,٧٥		أقل من ٢٠ دولار
١,٨٠		٢١ - ٢٠
١,٩٠		٢٢ - ٢١
١,٩٥		٢٣ - ٢٢
٢		٢٣ فاكثر
١,١		أكتر من ٢٢ واحد من ٢٤
١,٢٥		٢٤ فاكثر

ثم وقعت الحكومة المصرية خطاباً جانبياً في 13 نوفمبر 2006¹⁸ مع شركة يونيون فينوسا يقضي بتغيير المعادلة السعرية بدءاً من الأول من يناير 2007 في حال تجاوز متوسط سعر خام برنت 33 دولاراً ليصبح سعر تصدير كل مليون وحدة حرارية 1.5 دولاراً بواقع زيادة 0.25 دولاراً مقارنة بالسعر القديم. ونص الخطاب كذلك على تعديل المعادلة السعرية بدءاً من الأول من يوليو 2007 إذا ما تجاوز سعر مزيج برنت 43 دولاراً برفع سعر تصدير كل مليون وحدة حرارية بريطانية إلى 1.75 دولاراً بواقع زيادة 0.5 دولار للوحدة.

وفي 12 ديسمبر 2007 تم توقيع خطاب جانب آخر نص على تغيير المعادلة السعرية بدءاً من يناير 2008 بما يضمن زيادة الأسعار زيادة تدريجية على النحو المبين في الجدول التالي¹⁹:

18 تم توقيع هذا الخطاب الجانبي بين يونيون فينوسا والطرف المصري مثلاً في إيجاس/إي جي بي سي في 13 نوفمبر 2006، ولكن المذكرة الواردة في أوراق القضية باللغة العربية مؤرخة بـ 14 نوفمبر 2006

19 مذكرة بشأن التعاقد مع شركة يونيون فينوسا على بيع وشراء الغاز الطبيعي لإنشاء مصنع لإسالة وتصدير الغاز لحافظة المستدات المقدمة لنيابةأمن الدولة العليا. أوراق القضية جنائيات رقم 41 لسنة 2011 القاهرة الجديدة. الجزء السادس: ص 530-531

الجدول رقم (2): تعديل المعادلة السعرية في 200720

السعر لكل مليون وحدة حرارية بريطانية	التاريخ
2 دولار أمريكي	الأول من يناير 2008
2.18 دولار أمريكي	الأول من يناير 2009
2.65 دولار أمريكي	الأول من يوليو 2009
2.75-2.9 دولار أمريكي (استناداً لسعر مزيج خام برنت)	الأول من يناير 2011

ومع التغير المستمر في أسعار النفط العالمية تم الاتفاق في خطاب جانبي آخر في يوليو 2008 على تعديل المعادلة السعرية. وقد استندت هذه التعديلات على الخطاب الذي تم توقيعه في ديسمبر 2007، والذي سبقت الإشارة إليه، وقد نص الخطاب الإضافي على رفع أسعار تصدير الغاز الطبيعي على النحو المبين في الجدول أدناه في حال تجاوز سعر مزيج خام برنت 130-100 دولاراً للبرميل.

الجدول رقم (3): تعديل المعادلة السعرية في 200821

سعر الغاز الطبيعي لكل مليون وحدة حرارية بريطانية	سعر مزيج خام برنت (البرميل)	تاريخ السريان
3.10 دولاراً	أكثـر من 100 دولـاراً	الأول من يولـيو 2008
3.25 دولاراً	أكثـر من 110 دولـاراً	الأول من يـانـير 2009
3.5 دولاراً	أكثـر من 120 دولـاراً	الأول من يـانـير 2010
3.7 دولاراً	أكثـر من 130 دولـاراً	الأول من يـانـير 2011

وقد تم ربط هذه الزيادات الواردة في الجدول بشرط تزويـد الطرف المصري لـشركة يونـيون فـينـوسـا بما لا يـقل عن 75% من الكـيـات المتفـق عـلـيـها بـيـنـ الطـرفـيـنـ، وـالـيـ تـبـلغـ إـجمـالـاًـ 47ـ شـخـنةـ سـنـويـاًـ. وقد نـصـ الـاـنـفـاقـ عـلـيـ أنهـ فيـ حالـ زـوـدـ الـطـرفـ المـصـرـيـ يـونـيونـ فـينـوسـاـ بـ38ـ شـخـنةـ أوـ أـكـثـرـ فإـنهـ يـتمـ تـطـبـيقـ زـيـادـاتـ تـدـريـجـيـةـ فيـ صـورـةـ "ـبـدـلـ أـداءـ"ـ لـلـشـحـنـاتـ التـالـيـةـ عـلـىـ الشـحـنـةـ الثـامـنـةـ وـالـثـلـاثـيـنـ. وقد تـراـوـحـتـ هـذـهـ

20 تم توقيع هذا الخطاب الجانبي بين يونيـون فـينـوسـاـ والـطـرفـ المـصـرـيـ مـثـلاًـ فيـ إـيجـاسـ/ـإـيـ جـيـ بـيـ سـيـ فيـ 12ـ دـيـسـمـبرـ 2007ـ، ولكنـ المـذـكـرـةـ الـوارـدةـ فيـ أـورـاقـ القـضـيـةـ بـالـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ مـؤـرـخـةـ يـانـيرـ 2008ـ.

21 تقرير عن مفاوضات تعديل سعر الغاز مع شركة يونيـون فـينـوسـاـ الإـسـپـانـيـةـ. حـافـظـةـ الـمـسـتـنـدـاتـ المـقـدـمةـ لـنيـابةـ أـمـنـ الـدـوـلـةـ الـعـلـيـاـ. أـورـاقـ القـضـيـةـ جـنـياتـ رقمـ 41ـ لـسـنـةـ 2011ـ الـقـاهـرـةـ الـجـديـدـةـ. الـجـزـءـ السـادـسـ:ـ صـ 532-536ـ

الزيادات بين 0.07 دولاراً لكل مليون وحدة حرارية للشحنة الثامنة والثلاثين و 1.6 دولاراً للشحنة السابعة والأربعين، وذلك عند سعر 130 دولاراً لبرميل خام برنت. ييد أن الاتفاق على هذه الزيادات الهاشمية في 2008 لم تتحقق الأثر المرجو منه إذ أن أسعار البترول الخام بدأت في الانخفاض عن 100 دولار في 15 يوليو 2008، بعد أربعة أيام فحسب من توقيع الاتفاق، ولم يصل سعر برميل خام برنت إلى 100 دولار مرة أخرى إلا في 2011. وهو ما حال دون تطبيق الاتفاق، وبالتالي حُرم الطرف المصري من الحصول على الزيادات المتفق عليها، والتي علقت جميعها بأسعار البترول العالمية.

وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم النص على سرية كافة مذكرات التفاوض هذه، فنجد بنداً في اتفاق يوليو 2008 ينص على التزام الأطراف الموقعة على الحفاظ على سرية الشروط والأحكام الواردة في الخطاب، والتعهد بعدم الإفصاح عن التفاصيل لأي شخص آخر، كما جرى النص على أنه باستثناء السلطات الحكومية المختصة فإن الإفصاح عن محتوى الخطاب يجب أن يكون محل اتفاق بين الأطراف الموقعة.

الأسعار الفعلية المدفوعة

بالاستناد إلى الخطابات الإضافية المتبادلة بين الطرفين المصري وشركة يونيون فينوسا، ورجوعاً إلى أسعار مزيج خام برنت في تلك الفترة يمكن تقدير أسعار التصدير الفعلية التي حصلت عليها شركة إيجاس على النحو التالي:


الجدول رقم (4): أسعار التصدير الفعلية لشركة يونيون فينوسا (2005-2010) 22

السنة	السعر بالدولار لكل مليون وحدة حرارية بريطانية
2005	1.25
2006	1.25
يناير-يونيو 2007	1.5
يوليو-ديسمبر 2007	1.75
يناير-يونيو 2008	2
يوليو-ديسمبر 2008	2
يناير-يونيو 2009	2.18
يوليو-ديسمبر 2009	2.65
2010	2.65


تم احتساب هذه القيم على أساس الاتفاقيات المبرمة بين شركة يونيون فينوسا والطرف المصري مثلاً في الشركة المصرية العامة للبترول (إيجاس) والشركة القابضة للغازات (إيجاس) 2000 و2008 كا وردت في أوراق القضية جنابات رقم 4: ص 536-513، وبالاستناد إلى أسعار مزيج خام برنت والكتبات المصدرة.

وتبرز الأرقام التقديرية هذه الفروق المتحققة بين الإيرادات الفعلية التي حصلتها مصر من جراء تصدير الغاز، وما كان يمكن تحقيقه من إيراد في حال توقيع عقد بشروط أفضل، أو في حال ما كانت الحكومة المصرية قد اخترطت في تقديرات جيدة لأسعار البيع والتصدير. وبما إن كميات الغاز الطبيعي المصدرة لإسبانيا كانت تفوق ما تم تصديره للأردن بأسعار أقل، فإن إجمالي الإيرادات المفقودة نتيجة التسعير البخس طيلة خمس سنوات (2005-2010) يتجاوز ستة مليارات دولار.

الرسم البياني رقم (2): الدخل الفعلى مقارنة بالدخل المفترض لتصدير الغاز ليونيون فينوسا²³



الرسم البياني رقم (3): تقديرات خسائر تصدير الغاز لإسبانيا (2005-2010)²⁴



23 حسابات المؤلف استناداً إلى أسعار تصدير الغاز من واقع الاتفاقيات المبرمة بين شركة يونيون فينوسا والطرف المصري مثلاً في الشركة المصرية العامة للبترول (إي جي بي سي) والشركة القابضة للغازات (إيجاس) بين 2000 و2008 كما وردت في أوراق القضية جنابات رقم 4: ص 513-536 فيما تم تحديد كميات التصدير من British Petroleum Statistical Review of World Energy وتم احتساب الأسعار الأكثر عدالة على أساس السعر الياباني للغاز المسال المستورد.

24 حسابات المؤلف استناداً إلى أسعار تصدير الغاز من واقع الاتفاقيات المبرمة بين شركة يونيون فينوسا والطرف المصري مثلاً في الشركة المصرية العامة للبترول (إي جي بي سي) والشركة القابضة للغازات (إيجاس) بين 2000 و2008 كما وردت في أوراق القضية جنابات رقم 4: ص 513-536 فيما تم تحديد كميات التصدير من British Petroleum Statistical Review of World Energy وتم احتساب الأسعار الأكثر عدالة على أساس السعر الياباني للغاز المسال المستورد.

بنود التثبيت

بما أن عدداً من عقود تصدير الغاز قد أثار جدلاً واسعاً على المستوى المالي فإنه من المحمّل أن تعاني العقود الأخرى من مثالب شبيهة خاصة وأنها قد تم التفاوض والتوقع عليها بمعرفة نفس المسؤولين الحكوميين إذ أنه خلافاً لبعض الأسعار والتهديد باللجوء للتحكيم الدولي وما يترتب على ذلك من إهانة للسيادة الوطنية فإن ثمة أموراً أخرى في استخراج وتصدير الغاز والبترول قد تمثل تهديداً جدياً للعدالة الاجتماعية والبيئية.

ويحضرنا هنا الحديث عما يسمى "بنود الاستقرار أو التثبيت" (stabilization clause)، والتي حال ثبت وجودها ستعفي شركات البترول والغاز من الخضوع لأي تغيير في الإجراءات والتشريعات الحاكمة لقطاع الطاقة في فترة ما بعد ثورة يناير، وبالتالي فهذه الإجراءات من شأنها أن تجمد التشريعات والقواعد الموروثة من عهد مبارك. وبما إن الراوح هو أن العديد من القوانين والتعاقدات التي وضعت في عهدي السادات ومبارك لا تفي بالغرض سواء في شق الديمقراطي أو في شق العدالة الاجتماعية، ومن ثم فإن هناك حاجة ماسة للتحسين والتطوير في مجالات كالحد الأدنى للأجور والضرائب والصحة والسلامة ومعايير البيئة والشفافية وغيرها لن تطبق على الشركات حال تضمين عقودها بنود ثبيت.

وتنتشر هذه البنود في العقود المبرمة مع الدول النامية حيث تسعى الشركات الكبرى إلى فرضها على الحكومات المضيفة التي تفاوض من موقف ضعف. والغرض الأساسي من بنود التثبيت هذه هو تحصين المستثمرين ضد أي تغيرات مستقبلية سواء أكانت مالية أو شرعية باعتبارها تدرج تحت بند "المخاطر السياسية" على الرغم من أنها بمثابة ممارسة الدولة لحقوقها السيادية. وحال وجدت تلك البنود فإن سيادة مصر التشريعية قد انتقصت على نحو يحول دون تحسين معايير البلاد لحماية البيئة أو ظروف العمل المالية والصحية للعاملين في مجال البترول. والخلاصة إن بنود التثبيت من شأنها أن تمكن الشركات من تحقيق أرباح جراء تخلف الإجراءات والتشريعات الموضوعة في عهد مبارك. وهو أمر خطير للغاية إذا ما أخذنا في الاعتبار التأثير الكبير الذي يمارسه قطاع الغاز والبترول على البيئة المحلية، وهو ما يجعل من تلك البنود خطراً داهماً على فرص حماية الديمقراطية والبيئة وحقوق الإنسان والعمال كما يجعلها عقبة في سبيل التنمية. وقد سبق وأعلنت منظمة العفو الدولية أن بنود التثبيت الواردة في حالة خطأ نابيب باكو-جييان بتراكيا من شأنها أن تشن قدرات ونوايا الحكومات لإصدار تشريعات تحمي حقوق الإنسان والبيئة حيث إن هذه البنود تجمد فعلياً الظرف الحالي المتسم بالفوضى لعقود طويلة قادمة، ومن ثم فحال وجودها في عقود استخراج وتصدير النفط فإنها تمثل حالة بُقة من الاستثمار الاستعماري.²⁵

قواعد السلامة البيئية والاجتماعية

وينطوي الأمر ذاته على قواعد السلامة البيئية الواردة في العقود والتي عادةً ما ترد في عقود الغاز والبترول على هيئة الإطار التنظيمي لمسائل البيئة والصحة والسلامة في عمليات الشركات، وأهم ما تكشف به هذه الإشارات بالإجابة على أسئلة من نوع: من المسؤول عن تنظيف واحتواء آثار التسرب النفطي أو أي كوارث أخرى؟ وأي معايير حماية توجد ومن يراقب العمليات وبأي وتيرة وبأي

صلاحيات؟ وما إذا كانت الغرامات مرتفعة بما يكفي لردع الشركات عن تحمل مخاطر قد تفضي لکوارث؟ وقد كشفت كارثة التسرب النفطي في خليج المكسيك في 2010، والتي تسببت فيها شركة بريتيش بتروليوم عن أن الشركات الكبرى متعددة الجنسية على استعداد لتحمل مصروفاتها وتخفيض التكاليف وقتما كان ذلك متاحاً ولو كان على حساب زيادة المخاطر الحقيقة بالعاملين في مجال النفط أو المجتمعات المحلية أو البيئة المحلية والعالمية. وقد كان تنظيم ومراقبة عمليات شركات النفط والغاز في الولايات المتحدة قبل 2010 ضعيفاً للغاية، وهي على ذلك أضعف في مصر، وما زيد الطين بلة أن عمليات الاستخراج والتصدير تجري في ظل انعدام للشفافية والمحاسبة من قبل الجمهور.

وقد أثبتت الأيام أن ضعف الأطر التنظيمية وإجراءاتها يولد مخاطر حقيقة للغاية علماً بأن بريتيش بتروليوم تجري عمليات في كل من البحر المتوسط والأحمر، وأن الشركة تقوم بعمليات حفر في أعماق البحر في شمال الإسكندرية وغرب المتوسط في وضع شديد الشبه بما كان يجري في خليج المكسيك²⁶ على نحو ينذر بأن أي تسرب نفطي على بعد 80 كيلومتراً فحسب من الإسكندرية سيتسبب في كارثة مدمرة لساحل البلاد الشمال بما في ذلك المجتمعات المعتمدة على الصيد والمستجعات السياحية²⁷.

ترتيبات ما بعد الاستثمار

ويأتي بعد شروط الحماية البيئية ترتيبات ما بعد الاستثمار إذ كشف عدد صغير من التقارير الإعلامية أن وزارة البترول المصرية قد وافقت على إجراء بعض التعديلات على الاتفاques الموقعة مع بريتيش بتروليوم لتغيير أساس التعاقد من مشاركة الأرباح إلى ما يعرف باتفاقات ما بعد الاستثمار (post-investment agreements). ولعل الإشكال أن اتفاقات ما بعد الاستثمار غير معروفة لدى كثيرين.

وبعبارة أخرى، تسعى تلك التعديلات إلى تخفيض الشركات على زيادة استثماراتها عن طريق زيادة أرباحها على حساب الحكومة المصرية. وقد نجحت التعديلات عن ضغوط مارستها بريتيش بتروليوم على الحكومة المصرية بإقناعها بتعديل العقود المنظمة لعملياتها في مناطق البحر المتوسط على نحو يمكن من بريتيش بتروليوم من الاستحواذ على كامل الإنتاج في الحقول الشمالية خلال العشرين سنة القادمة من التنقيب والاستثمار²⁸.

26 غطى التسرب في خليج المكسيك، والذي وقع في 2010، مساحة تفوق أربعين ألف متر مربع، وكان الحفر قد بدأ في مناطق قريبة من الساحل تماماً كما هو الحال في مصر في غرب المتوسط، أظر:

Cutler Cleveland, Deepwater horizon oil spill. Earth Portal:<http://www.earthportal.org/?p=1964>

27 تجدر الإشارة إلى أن تراخيص التنقيب في المياه العميقة شمال الإسكندرية تخضع لظروف أشد خطورة من تلك التي كانت موجودة بخليج المكسيك حيث وقعت كارثة التسرب الشهيرة قبل سنة من الآن، وخاصة في مسألة ارتفاع الضغط ودرجات الحرارة. فإن بريتيش بتروليوم تقوم بالحفر في أعماق تفوق ألف متر مع العلم بأن الحفر في غرب الدلتا (بئر 7-WMDW) قد بلغ 6.350 متر في حين أن الحفر في خليج المكسيك، والذي أدى لكارثة التسرب، كان عند 1500 متر وبعمق 5.596 مترًا فحسب. أظر المرجعين التاليين:

British Petroleum (31 January 2008). BP Makes a Significant Deep Gas Discovery in Egypt's Nile Delta:<http://www.bp.com/genericarticle.do?categoryId=2012968&contentId=7040650>

British Petroleum (24 November 2010) BP Makes a Significant Deep Gas Discovery in Egypt's West Nile Delta: <http://www.bp.com/genericarticle.do?categoryId=2012968&contentId=7066212>
http://www.egyptoil-gas.com/read_article_local.php?NID=1490

قضية شركة غاز المتوسط كنموذج للفساد شبيهي الطابع

مع تزايد إنتاج الغاز في مصر منذ مطلع القرن الحالي فتحت أسواق تصديرية مختلفة، وتخص عن ذلك عديد من اتفاقيات التفويض وعقود التصدير خاصة في عهد حكومة أحمد نظيف، وفي ظل وزير للبترول سامح سمير فهمي (1999-2011). وقد تجلت أوجه الفساد والتربح وإهار المال العام في عدد من المسائل التي كشف عنها في قضية وقف تصدير الغاز لإسرائيل، وإن توفرت أدلة تظهر أن هذه المخالفات تمت لعقود أخرى لا تزال في طي الكتمان حتى بعد ما يزيد من سنة من انهيار نظام مبارك. وقد تناول الجزء السابق الخسائر التقديرية لعقود تصدير الغاز في حالتي الأردن وإسبانيا، ولكنه لم يكشف بوضوح عن الأسباب التي أدت إلى هذا الإجحاف وعدم الاتزان. وذلك لقلة المعلومات المتاحة كما سبقت الإشارة.

ولحسن الحظ فإن عرض قضية تصدير الغاز الإسرائيلي على القضاء الإداري في 2008 قد أسمم في الكشف عن تفاصيل العقد، وما شابه من مخالفات جسيمة أهدرت المكاسب التي كان من المفترض أن تتحققها الدولة من جراء تصدير الغاز كما كشفت عن بعض تفاصيل شبكات المحسوسة والفساد التي احتكرت عملية بيع الغاز، واستفادت من الأسعار البخسة والشروط غير المتزنة عند التعاقد مع الطرف الإسرائيلي. ورغم أن القاضي الإداري نفسه يشكو في حيثيات الحكم ورفض الطعن من قلة التفاصيل والمعلومات الوثائقية التي أثارتها الهيئة العامة للبترول إلا أن الواقع الثابتة بحكم المحكمة والواردة في حيثيات تبيح فرصة ثمينة لإعادة بناء بعض شبكات الفساد التي انتشرت وأدارت صادرات الغاز في آخر عقد من حكم مبارك.

محاسبات الأمن القومي

تبعد المسألة بالملفواضات التي ترجع للسبعينيات بين الطرفين المصري والإسرائيلي بخصوص تصدير الكيمايات الفائضة عن الاستهلاك المحلي المصري إلى إسرائيل. وفي 2000 تم إنشاء شركة شرق البحر المتوسط بالشركة بين رجل الأعمال حسين سالم²⁹ ورجل أعمال إسرائيلي يدعى يوسى ميمان صاحب شركة ميرحاف التي تعمل في مجال المعاملات المالية. وقد أُشتئت الشركة باعتبارها شركة مساهمة مصرية. وتزامن مع إنشائها خروج الشركة القابضة للغازات الطبيعية (قطاع عام) إلى حيز الوجود، وذلك استناداً لما ورد في حيثيات حكم مجلس الدولة³⁰، وهي الشركة التي كان مقرراً أن تتضطلع فيما بعد ببيع الغاز الطبيعي لشركة شرق المتوسط، والتي تولى بدورها بيعه لإسرائيل. وهو ما حدث فعلياً في 2004. وطبقاً لأقوال اللواء / عمر سليمان - رئيس جهاز المخابرات ونائب رئيس الجمهورية السابق - أمام النيابة في

29 ولد حسين سالم في 1933، وعمل بوزارة الاقتصاد في الخمسينيات ثم جند بالمخابرات العامة المصرية في السبعينيات، وعمل مديرًا لمكتب أمين هويدى رئيس المخابرات الأسبق، ثم أحيل لوزارة الاقتصاد في مطلع السبعينيات بعد صعود السادات لستة الحكم، وإزالة هويدى من منصبه، وعمل حسين سالم بشركة النصر لاستيراد والتتصدير مديرًا عاماً للفروع الخارجية، وهو ما قد يشي ببقاء علاقته بالمخابرات حيث كانت شركة النصر ذراعاً اقتصادياً لها. وفي 1972 سافر حسين سالم لأبو ظبى بالإمارات العربية المتحدة ليعمل مديرًا في شركة خاصة تختص بالتمويل، وهناك كون ثروة ضخمة حتى اضطر للهرب في 1979 بعد اكتشاف الشركة لمخالفات مالية تضمن عمولات حصل عليها سالم متربحاً من منصبه. وعند عودته في 1979 أُلقي بالوفد الاقتصادي المصري المختص بمناقشة المعونة الاقتصادية الأمريكية لمصر في أعقاب توقيع اتفاق كامب ديفيد. وهو الوفد الذي رأسه مصطفى خليل وكان بعوضية حسين سالم وعلى لقفي. وفي أعقاب ذلك عين حسين سالم وزيراً مفوضاً تجاريًا واشنطن لكي يشرف على تنفيذ المعونة الاقتصادية الأمريكية، وهناك تورط حسين سالم مع المحقق العسكري بواشنطن اللواء/عبد الحليم أبو زرعة، ومساعده بكاليفورنيا اللواء/منير ثابت في الحصول على عمولات على صفقات سلاح خاصة به وبشكله في إفريقيا والعراق وأفغانستان أزعجت الإدارة الأمريكية، والتي قامت بمحاجة مقر الشركة، ومصادرة مستنداتها، وتوجيه تهم سالم. واضطر سالم للهرب قبل ذلك بقليل عائداً من الولايات المتحدة.

30 الحكم في الطعنين رقمي 5546، 60134 لسنة 55 القضائية عليا بتاريخ 27/2/2010: ص 23.

قضية تصدير الغاز لإسرائيل فإن إسناد تصدير الغاز لشركة شرق المتوسط، والتي كان حسين سالم يملك 65% من حصتها عند إنشائها وحتى تخارجها منها في 2009³²، راجع إلى وجود صدقة تجمع بين الرجلين منذ عشرين سنة، ونظراً لشراكته السابقة مع الإسرائيليين في ميدور³³. وعند إجابة سليمان على سؤال النياية³⁴ حول كيفية إسناد أمر التصدير لشركة شرق المتوسط كان جوابه "الميئه" (العامة للبترول) عملتها طبعاً بالأمر المباشر"³⁵. وقد حمل التزامن بين إنشاء الشركتين في القطاعين الخاص والعام القاضي الإداري إلى القول بأن ثمة "سرعة متناهية وتعارض مرتب في إنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية وشركة شرق البحر الأبيض المتوسط، وتعديل نشاطها ومنحها وفور ذلك دون غيرها عقد امتياز واحتكار شراء الغاز الطبيعي المصري الذي يتم تصديره في هذه الحالة إلى إسرائيل"³⁶. وفي 2004 بدأت عملية الإنتاج والتتصدير لإسرائيل بوساطة شركة شرق المتوسط بصدر قرار مجلس الوزراء في اجتماعه رقم 86 في 5 يوليو 2004 بتصدير كميات من الغاز الطبيعي للأسواق المستهلكة في دول حوض البحر المتوسط والأسواق الأوروبية، وشغل ترتيب تصدير الغاز الطبيعي لشركة شرق المتوسط كلاً من إسرائيل والأردن وسوريا ولبنان ثم صدر قرار من وزير البترول (رقم 100 لسنة 2004) فوض فيه كلاً من رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للبترول في إنهاء إجراءات التعاقد كطرف باع للغاز مع شركة شرق البحر المتوسط كطرف ثانٍ مشترٍ، وكطرف ثالث ضامن لكميات الغاز الطبيعي ومواصفاته ومدة التوريد في عقود شركة شرق المتوسط.

فأول أوجه الفساد الفجة هو المحسوبية التي حكمت منح شركة شرق المتوسط حق احتكار شراء الغاز الطبيعي المصري وبيعه لإسرائيل من دون غيرها من الشركات، وذلك بدون بيان مسوغات هذا القرار أو مبرراته من جانب مجلس الوزراء، وإن كان التفسير الحقيقي هو الرابط القوي بين حسين سالم ورئيس السلطة التنفيذية حسني مبارك. تتجذر الإشارة كذلك إلى أن ممارسات المحسوبية والفساد التي كشفت عنها حالة عقود التتصدير لإسرائيل والأردن قد تمت بحضور قوي للجهات الممثلة للأمن القومي، ومع تبرير السرية وغياب الشفافية بل وممارسات كالتسعيير البخس بعوامل سياسية تتعلق بالأمن القومي.

وينسحب الأمر نفسه على كبار مسئولي قطاع البترول في عهد مبارك إذ أنه لا يمكن التغاضي عن كون سامح فهمي قد عمل مع حسين سالم في مصفاة ميدور في نهاية التسعينيات قبل أن يتم تصعيده ليتولى منصب الوزارة في 1999. ولا يمكن تجاهل حقيقة أن إبراهيم طويلة رئيس الهيئة العامة للبترول إبان توقيع عقود التتصدير مع شركة شرق المتوسط قد انتقل مباشرةً بعد تقاعده في 2005 إلى شركة شرق المتوسط نفسها ليعمل رئيساً لمجلس إدارتها بناء على تكليف من سامح فهمي ومن الأمن القومي على حد زعمه³⁷.

31 أفاد سليمان في أقواله في المحضر المشار إليه إلى أن توزيع حنص الساهمة في شركة شرق المتوسط عند إنشائها كان 65% لحسين سالم و10% للهيئة العامة للبترول مقابل 25% ليوسي ميمان رجل الأعمال الإسرائيلي (ص 16).

32 محضر تحقيق النياية العامة مع اللواء / عمر سليمان في 2011/4/18 بمقر نياية الأموال العامة بالجتماع الخامس: ص 16

33 دخل حسين سالم إلى عالم صناعة الطاقة بمصر في منتصف التسعينيات. وكان ذلك في إطار التطبيع مع إسرائيل من خلال صفقة ميدور أو مصفاة الشرق الأوسط لتكرير البترول MIDOR: Middle East Oil Refining Company بسيدي كبر بالشراكة مع يوسي ميمان كذلك. وميدور هذه كانت مشروعًا مصر—إسرائيلاً مشتركاً طرح في 1993، في أعقاب توقيع اتفاق أوسلو بخطوة في طريق التطبيع بين البلدين مع ظهور آفاق التسوية بين الفلسطينيين والإسرائيليين. وكان الغرض منها إنشاء مصفاة مشتركة في العريش، ومد إسرائيل بالنفط عبر خط أنابيب، وتم تعديل موقع إنشاء المصفاة من العريش إلى سيدى كبر بالساحل الشمالي لأسباب عديدة لا محل لها في متن الدراسة الرئيسية. وخلاصة الأمر أن حسين سالم كان من الأسماء المقربة للسلطة السياسية، والتي طرحت للدخول في مشروع كهذا على نحو يفسر انتقاء حسين سالم لإدارة شركة شرق المتوسط حتى قبل أن تبدأ عملية إنتاج الغاز وتصديره في 2004.

34 محضر تحقيق النياية العامة مع اللواء / عمر سليمان في 2011/4/18 بمقر نياية الأموال العامة بالجتماع الخامس: ص 13

35 محضر تحقيق النياية العامة مع اللواء / عمر سليمان في 2011/4/18 بمقر نياية الأموال العامة بالجتماع الخامس: ص 16

36 الحكم في الطعن رقم 5546، لسنة 60134، القضية عليا بتاريخ 2010/2/27: ص 15.

37 محضر سؤال المتهم إبراهيم محمد يوسف طويلة في القضية جنابات رقم 41 لسنة 2011 القاهرة الجديدة، الجزء الثامن: ص 686-685

البيع بأبخس الأسعار

أما وجه الفساد وإهدار المال العام الآخر فيخص التسعير، فقد نص التعاقد طبقاً لحيثيات حكم المحكمة على تحديد سعر التصدير بحدٍ أدنى (0.75 دولار) وأقصى (1.25 دولار) لكل مليون وحدة حرارية بريطانية، وبما أن سعر الغاز من بوط بسعر برميل النفط فقد تحدد سعر 35 دولار للبرميل كحد أقصى لا يزيد سعر الغاز الطبيعي حتى إذا تجاوز سعر البترول 35 دولاراً 38. ومن المعروف أنه بدءاً من 2008 ارتفعت أسعار البترول إلى مستويات غير مسبوقة لتجاوز حاجز 110 دولار، وهو ما يعني تفويت الفرصة من الاستفادة من ارتفاع أسعار النفط العالمية. وقد ذهبت المحكمة إلى أن "السعر قد تحدد على نحو ثابت بين هذين الحدين ولا مجال لزيادة الحد الأقصى للسعر حتى مع تجاوز سعر خام برنت هذا السقف الذي حدده القرار على النحو السالف، ومهما تضاعف السعر". فإذاً قضى القرار بأن "يكون التعاقد مع شركة شرق المتوسط لمدة 15 عام يمكن تجديده بمعرفة الطرفين..... تكون كمية الغاز الطبيعي المصدر وسعره قد تحدد على نحو ثابت غير قابل لأي مراجعة في ضوء التطورات الجذرية ممكناً حدوثها خلال مدة الخمسة عشر عاماً وهو ما لا يتفق بحسب ظاهر الأوراق مع ما تضمنته التشيريات الحكومية لاستغلال هذه السلعة الإستراتيجية"39.

وقد نشرت جريدة المصري اليوم صوراً لمجموعة وثائق ضمنها خطاب موجه من حسين سالم إلى وزير البترول في 2004 يطلب فيه تخفيض الحد الأدنى للسعر بمقدار النصف (ليكون 0.75 دولاراً بدلاً من 1.5) يحمل نفس التاريخ الذي صدر به قرار رئيس الوزراء بالموافقة على تخفيض الحد الأدنى. وهو ما إن صح فإنما يشير لتوافر إرادة سياسية على المستويات العليا حتى يتناول وزير البترول ورئيس الوزراء طلب حسين سالم بهذه السرعة وبالموافقة، وبما يخالف قرار الهيئة العامة للبترول 40.

هذا غير الفرصة الاقتصادية الضائعة بالطبع نتيجة بيع الغاز لإسرائيل بـ75 سنة، وهو ما يعد عشر مرات أقل من الأسعار التي كانت سائدة عالمياً آنذاك طبقاً لتقديرات البعض 41. ويُضاف إلى ذلك أن خط غاز شرق المتوسط المتوجه لإسرائيل والأردن وسوريا ولبنان كان يقدم أسعاراً مختلفة لكل دولة فبينما كان كل مليون وحدة حرارية بريطانية يباع بـ0.75 دولاراً لإسرائيل كانت الأردن تحصل عليه بدولار واحد في حين كانت سوريا ولبنان تدفعان 5.5 دولار لنفس الوحدة. وهو أمر غير مفهوم خاصة وأن ذات الغاز من حيث الجودة يقدم لكل هذه الدول. ولاشك أن بيع الغاز بسعر 5.5 دولار لسوريا ولبنان كان من المفترض أن يضع ضغطاً على الحكومة المصرية لرفع أسعار التعاقدات الأخرى في نفس الخط مع الأردن وإسرائيل لهذا المستوى وهو ما لم يحدث.

ويضيف القاضي في حياثات الحكم إلى المخالفات في مجال السعر بأن القرار الصادر في 2004 قد استند في سعر كمية الغاز الطبيعي المصدر لإسرائيل إلى دراسات أعدت في سنة 2000، وأن الأوراق قد أجدبت عما يفيد ما طرأ على الاتفاقيات خلال المدة حتى عام 2003 وتحديداً في تاريخ صدور قرار وزير البترول رقم 100 لسنة 2004 كما أجدبت الأوراق عن أي تفسير لعدم إعادة العرض على مجلس الوزراء بعد مرور ما يزيد على الثلاث سنوات من تاريخ صدور قراره في 2000/9/18⁴². ويضاف إلى المخالفات المذكورة هذه غياب بند في العقد يتيح إعادة التسعير، وهو ما يجعل السعر ثابتاً على مدى 15 سنة، ومن ثم ثبات الإيرادات من

38 الحكم في الطعن رقم 5546، لسنة 55546، لسنة 60134، لسنة 55546 القضية عليا بتاريخ 27/2/2010: ص 23.

39 الحكم في الطعن رقم 5546، لسنة 55546، لسنة 60134، لسنة 55546 القضية عليا بتاريخ 27/2/2010: ص 23.

40 مصباح قطب ولبني صلاح الدين: المصري اليوم تواصل نشر وثائق صفقة بيع الغاز إلى إسرائيل 3: المصري اليوم، 28/6/2011.

41 لقاء مع الدكتور إبراهيم زهران، خبير البترول ورئيس مجلس الإدارة السابق لشركة خالدة للبترول، القاهرة 2011/12/5.

42 الحكم في الطعن رقم 5546، لسنة 55546، لسنة 60134، لسنة 55546 القضية عليا بتاريخ 27/2/2010: ص 24.

تصدير الغاز بينما ترتفع أسعار واردات البلاد النفطية بشكل كبير. وأمام هذه الأدلة صدر حكم مجلس الدولة في 2008 ببطلان قرار وزير البترول المذكور القاضي بتصدير الغاز لإسرائيل، ولكن الوزارة تقدمت بطعن، واستأنفت عملياً بتصدير الغاز، وقد حاولت وزارة البترول تدارك المسألة سياسياً بالحديث عن فتح باب التفاوض مع الإسرائيليين لرفع السعر. وقد أفاد عمر سليمان في محضر أقواله للنيابة العامة بأن جهاز المخابرات العامة قد قام بالتفاوض مع الجانب الإسرائيلي لرفع السعر. وأن إيهود أولمرت -رئيس الوزراء الإسرائيلي حينها- قد وافق عليه "بصعوبة بالغة" وتم تعديل العقد برفع السعر إلى 3 دولارات في 2007، وأن إيهود أولمرت -رئيس الوزراء الإسرائيلي حينها- قد وافق عليه الإطلاق حيث لم تقدم الوزارة أية مستندات أو وثائق ثبت ذلك، وعجزت عن إثبات حدوث أي تعديل في العقد أو إعادة تسعير أمام مجلس الدولة في 2008، وفي 2010 رفض مجلس الدولة الطعن الذي تقدمت به الوزارة، ومن ثم تم تأكيد الحكم ببطلان القرار رقم 100 لسنة 2004 الخاص بالتصدير الإسرائيلي بيد أن الوزارة قد امتنعت عن التنفيذ، واستمرت في عمليات التصدير حتى فسخ العقد مع شركة شرق المتوسط في 23 إبريل 2012 لأسباب تجارية -لا سياسية-. كما أُعلن.

وطبقاً لأحد الخبراء القول فإنه بينما كانت مصر تبيع الغاز بسعر 75 سنتاً و1.5 دولار كانت روسيا وإيران تصدر المليون وحدة حرارية بريطانية بـ12 دولار أمريكي⁴³ ، ما يعد علامة على قدر الإهدار في تحديد الأسعار والكميات.

وقد سجلت المحكمة موقفاً من جانب جهة الإدارة وهي وزارة البترول والمهمة العامة للبترول- يستحق الوقوف عنده، وهو إشارة بعض المذكرات التي تقدمت بها جهة الإدارة إلى "وجود دراسة تحدد بناء عليها سعر تصدير الغاز وكيفية عرضت على مجلس الوزراء وصدر بناء عليه قراره المشار إليه فإنه لم تقدم هذه المذكرة أو تلك الدراسة رغم تأجيل نظر الطعون أكثر من مرة لاستكمال المستندات ورغم كون ما عرض على مجلس الوزراء هو المستند الرسمي الذي يُعول عليه في هذا الموضوع"⁴⁴.

وقد أفاد حسن محمد عقل رئيس مجلس إدارة شركة جنوب الوادي للبترول، والمدان في ذات قضية ساح فهمي باعتراف خطير في محضر أقواله للنيابة العامة إذ كشف عن أن التسعير جرى بناء على العرض المقدم من شركة شرق المتوسط، وأن العرض لم يكن مكتملاً للأركان لأنه حدد سعر دولار ونصف ولم يربطه بأي معادلة سعرية"⁴⁵، وكشف كذلك أن التسعير قد جرى بناء على سعر التكلفة (البالغ 64 سنتاً) وليس استناداً للأسعار العالمية. وهو أمر يعني أن البيع بأسعار بخسدة دون مستوى أسعار السوق كان أمراً مبيتاً ومتعمداً من إدارة هيئة ووزارة البترول⁴⁶.

كما تم تفنيد الدعوى بأن تصدير الغاز لإسرائيل بهذه الأسعار الزهيدة راجع إلى التزام ورد في اتفاق كامب ديفيد حسب زعم ساح فهمي في تحقيقات النيابة. وأن من يُسأل عن تفاصيل التعاقد هو "الدكتور/عاطف عبيد، رئيس الوزراء الأسبق، والدكتور أحمد نظيف، رئيس الوزراء السابق، والقيادة السياسية". وهو ما نفاه وزير البنية التحتية الإسرائيلي الأسبق يوسف برتسكي، والذي عارض توقيع اتفاقية الغاز مع شركة شرق المتوسط⁴⁷، وذلك نفلاً عن حوار أجراه مع جريدة معاريف الإسرائيلية نفي فيه أن يكون الاتفاق

43 محضر تحقيق النيابة العامة مع اللواء /عمر سليمان في 2011/4/18 بمقر نيابة الأموال العامة بالتجمع الخامس: ص 13

44 لقاء مع الدكتور/إبراهيم زهران، خبير البترول ورئيس مجلس الإدارة السابق لشركة خالدة للبترول، القاهرة 5/12/2011

45 الحكم في الدعوى رقم 33418 لسنة 62 قضائية بتاريخ 18/11/2008، ص 22.

46 محضر سؤال المتهم حسن محمد عقل في الجنائية رقم 41 لسنة 2011 القاهرة الجديدة، الجزء الثامن: ص 776.

47 المصدر نفسه، ص 777-778

48 أحمد بلال: وزير إسرائيلي سابق: مصر ليست ملزمة بتصدير الغاز.. ويجب محاسبة المسؤولين عن الصفقة، المصري اليوم 29/9/2011

الموقع بين ساح فهمي وخلفه بنiamin بن إلوزر بخصوص تصدير الغاز لإسرائيل في 2005 منصوصاً عليه في اتفاقية كامب ديفيد بل وأضاف قائلاً ”مصر لم توقع على اتفاق لتزويد إسرائيل بالغاز، أيضاً إذا دقت في الأوراق المنشورة على موقع وزارة الخارجية الإسرائيلية، لن تجد أي اتفاق سياسي يلزم مصر ببيع الغاز لإسرائيل“. وطبقاً لما ورد في الملحق الثالث لاتفاقية السلام فإنه من حق إسرائيل استيراد البترول الذي يفيض عن حاجة الاستهلاك المصري مثلها في ذلك مثل باقي دول العالم، وهو نص يستهدف التطبيع بحيث تساوى إسرائيل مع غيرها في علاقتها الاقتصادية مع مصر، وليس لمنحها امتيازاً مقارنة بدول العالم الأخرى.

وقد يبرر خفض الأسعار ومنح شركة شرق المتوسط امتياز التصدير لإسرائيل العمولات التي كان من المفترض أن يحصل عليها مسئولون في مصر لحسابهم الشخصي. وطبقاً لإبراهيم زهران فإن شرق المتوسط كانت تحقق حوالي ثلاثة ملايين دولار يومياً يتم توزيعها على حسين سالم وشريكه. وإن لم يتم التأكد من المبلغ من مصادر أخرى، إلا أنه من الصعب تصور أن حسين سالم قد نال كل هذه الاستثناءات والامتيازات غير القانونية لتحقيق كل هذه المكاسب لحسابه الشخصي دون أن تستفيد منها القيادة السياسية التي سهلت له الحصول على الغاز الطبيعي وبيعه بأسعار منخفضة. وقد أفاد المستشار/ عاصم الجوهري، رئيس جهاز الكسب غير المشروع بأن اللجنة القضائية التي يترأسها قد ”وضعت [اللجنة] يدها على وثائق مهمة تؤكد امتلاك رجل الأعمال المهارب حسين سالم ونجليه خالد وماجدة ثروة طائلة تجاوزت ٤٠ مليار جنيه، تم التوصل إليها من خلال التحويلات البنكية العديدة التي أجروها في عدة بنوك بالخارج“.⁴⁹

وقد دافع ساح فهمي، وزير البترول الأسبق، عن نفسه في تحقيقات النيابة دافعاً بأن تصدير الغاز لإسرائيل تساءل فيه القيادة السياسية، وأشار إلى رئيس الوزراء الأسبقين، والقابعين في الحبس حالياً، عاطف عبيد وأحمد نظيف، وأشار إلى ”القيادة السياسية“ وأن ”المسألة سيادية“⁵⁰. وكلها تصريحات تشير إلى احتمالية كبيرة أن تكون المسألة تدار من أعلى رغم أن ساح فهمي هو من تصدر المشهد باعتباره المخول قانوناً بتوقيع الاتفاques والتعاقدات.

ويعد كلام فهمي أقوال عمر سليمان لدى النيابة العامة، والتي أقر فيها بأن المخابرات العامة هي التي تفاوضت مع الإسرائيلىين لتحديد السعر⁵¹، وكذلك قول سليمان بأن الهيئة العامة للبترول قد أرست الاختيار على شركة شرق المتوسط بالأمر المباشر نظراً لقرب مبارك من سالم وارتباطهما بصداقته عمرها عشرون عاماً.⁵²

يبد أن القاضي لم يعتد بأقوال ساح فهمي، وأعتبره المسؤول الأول عن إبرام هذه العقود الخالفة، ومن ثم صدر عليه الحكم بالسجن لمدة خمسة عشر سنة.

شركة غاز الشرق: توأم شرق المتوسط مع الأردن

سبقت الإشارة للممارسات المخالفة التي شابت عقود تصدير الغاز مع الأردن، ولكن المثير للانتباه أن بنية التعاقد كانت شبيهة للغاية لتلك التي ميزت التعاقد مع إسرائيل من خلال شركات وسيطة تشتري بأسعار زهيدة للغاية من شركات الهيئة العامة للبترول وتبيع

49 يسري البدرى وأحمد عبد اللطيف: الكسب: ٢ مليار جنيه لنجلي مبارك فى سوريا.. وسالم حول ٤٠ ملياراً بعد الثورة، المصرى اليوم 18/10/2011

50 ”أحمد شلي فهمي: قيادات البترول يحملون «القيادة السياسية» المسئولة في تصدير الغاز«، المصرى اليوم 22/4/2011

51 محضر تحقيق النيابة العامة مع اللواء / عمر سليمان في 18/4/2011 بمقر نيابة الأموال العامة بالتجمع الخامس: ص 13

52 محضر تحقيق النيابة العامة مع اللواء / عمر سليمان في 18/4/2011 بمقر نيابة الأموال العامة بالتجمع الخامس: ص 13

للمستهلك النهائي بأسعار عالمية محققة الربح الأكبر. وقد كشف رئيس الهيئة العامة للبترول الأسبق إبراهيم طويلة في محضر أقواله للنيابة العامة أن شركة غاز الشرق كانت هي الشركة الوسيطة الناقلة، وأنها كانت تحصل على نصف قيمة التعاقد مع الأردن، والبالغ قدره مليار وثمانمائة مليون دولار، وطبقاً لأقوال إبراهيم طويلة فإن شركة غاز الشرق شركة مصرية تملوكة بنسبة 80% من أسهمها من الأمن القومي المصري في مقابل 20% من قطاع البترول.⁵³

عقد شركة "دوراد": شبهات التحكيم الدولي والانتقام من سيادة القضاء الوطني

إلى جانب العقد الذي نال قسطاً وافراً من العلانية-بحكم ضرورات التقاضي-في قضية تصدير الغاز لإسرائيل، والذي أُبرم بين شركة شرق الأوسط للغاز وشركة كهرباء إسرائيل في 2005 (وربما تم تعديله في 2009 كما ذكرنا)، فإن ثمة عقداً آخر بين شركة شرق المتوسط وشركة الكهرباء الإسرائيلية الخاصة "دوراد". وينص العقد على مد الشركة الإسرائيلية بـ 0.75 مليار متر مكعب من الغاز الطبيعي سنوياً لمدة سبعة عشر سنة⁵⁴. وفي ديسمبر 2010، أي قبيل اندلاع ثورة يناير، وقع مالكو شركة شرق المتوسط اتفاقيات جديدة مع شركات إسرائيلية تتضمن محطات تكرير البترول المحدودة، أو بي سي روتيم المحدودة، وأي سي للطاقة المحدودة وأعمال البحر الميت لمد إسرائيل بكميات جديدة من الغاز تتراوح بين 1.4 و 2.9 مليار متر مكعب.⁵⁵

وعلاوةً على ما سبق، فإن كافة العقود المبرمة من قبل شركة شرق المتوسط مع الشركات الخاصة الأخرى تستند إلى اتفاقيات أولها الاتفاق الموقع بين شركة شرق المتوسط والشركة القابضة للغاز (إيجاس) والمملوكة من الحكومة المصرية، وثانيها مذكرة التفاهم الموقعة بين الحكومتين المصرية والإسرائيلية، والمنظمة لمبيعات الغاز لإسرائيل.⁵⁶

وخلالاً للخسائر الاقتصادية فإن الاتفاق بين شركة شرق المتوسط والحكومة المصرية غالباً ما يتضمن مواداً تنتقص من السيادة المصرية، ففي أكتوبر 2011 بدأت شركة شرق المتوسط بإجراءات مقاضاة الحكومة المصرية من خلال غرفة التجارة العالمية مطالبة بتعويض قدره 8 مليار دولار عن الانقطاعات المتكررة لضخ الغاز لإسرائيل عبر أنابيب شمال سيناء، والتي تعرضت لأحد عشر هجوماً حتى نهاية 2011⁵⁷، وكأنه لا يكفي شركة شرق المتوسط ما حققته من أرباح طائلة حتى الآن. وقد بدأ أكبر حامل لأسهم شركة شرق المتوسط - حالياً بعد تخليق سالم - وهي شركة أميل أميريكان-إسرائيل Ampel American-Israel إجراءات التقاضي بناء على عدد من الاتفاقيات الثانية، بما فيها في الأغلب مواد في العقد المبرم بين شرق المتوسط والحكومة المصرية⁵⁸ في حال ما كان العقد يحيل أي خلاف قد ينشأ حول تفسيره إلى التحكيم الدولي بدلاً من الإحالة للنظام القضائي المصري. وهو أمر إن صح فإنه يعد خصماً هائلاً من السيادة والاستقلال الوطني لمصر.

وكثيراً ما لا يأتي التحكيم الدولي في صالح الحكومات فيدائياً يميز هذا النوع من التحكيم بالسرية وغياب

53 محضر سؤال المتهم محمد إبراهيم يوسف طويلة في الجناية رقم 41 لسنة 2011 القاهرة الجديدة، الجزء الثامن: ص.707.
Even Shmeul (July 2010) Israel's Natural Gas Resources- Economic and Strategic Significance 54

<http://www.jpost.com/Business/BusinessNews/Article.aspx?id=205956> 55

<http://www.globes.co.il/serveen/globes/docview.asp?did=1000689094&fid=1725> 56

<http://www.globes.co.il/serveen/globes/docview.asp?did=1000689094&fid=1725> 57

<http://www.almasryalyoum.com/en/node/514873> 58

أي مراقبة جماهيرية له- خلافاً للقضاء العادي-. وينطبق هذا الأمر بالأخص على غرفة التجارة العالمية ICC: International Commercial Court (أي سي سي)، والتي ليست كياناً محايضاً بقدر وصفها لذاتها بأنها "صوت عالم الأعمال الذي يعبر عن آراء هذا العام بشدة، وأنه يثبت قدرة الأعمال الخاصة على تنظيم نفسها، ويقدم آراء قطاع الأعمال للمنظمات الدولية". تضم الغرفة عضوية حوالي 160 عضواً، كلها شركات عملاقة متعددة الجنسيات مثل شيل وشيفرون وايكسون على نحو يجعل الأي سي سي بمثابة لوبي شديد القوة لصالح الشركات الخاصة في مواجهة الحكومات. والسؤال هنا لماذا قبل مفهوم الحكومة المصرية مثل هذه الشروط -إن صدق توافرها في العقد- مع العلم بأنها تتضمن من موقف الحكومة في مواجهة الشركة الأجنبية؟ ويستخدم التحكيم من قبل شركات البترول العالمية للحصول على أحكام تصب في الغالب في صالحها خارج جهاز الدولة المضيفة القضائي. وذلك عن طريق الإعلاء من القانون الدولي للاستثمار ومصالح صناعة النفط العملاقة على القوانين المحلية وما تعكسه من مصالح المجتمعات المضيفة. وهو ما تعلنه الأي سي سي صراحة على صفحاتها التي تروج للخدمات الخاصة التي تقدمها محكمة التحكيم التابعة لها.⁵⁹

ويقع اختيار الشركات على الأي سي سي بغية تجنب التقاضي وخسارة من النحى المحاكم الوطنية ضدها، خاصة مع عدم إللامها بإجراءات التقاضي الوطنية علاوة على تجنب الإساءة لسمعتها مع علنية التقاضي العادي. ومن ثم فإن التحكيم التابع للأي سي سي يقدم بدليلاً جذاباً باعتباره دولياً من ناحية، وسريعاً من ناحية أخرى حيث إنه مقابل إجراءات التقاضي العادي والمنكشفة أمام الجمهور والإعلام فإن أي سي سي لا تسرب تفاصيل القضايا المحكمة. وبعبارة أخرى، يقع اختيار الشركات على أي سي سي من أجل تجنب المسائلة أمام المحاكم المحلية، ولا يريدون إللام بتفاصيل الأنظمة القضائية الوطنية كما يودون الانزواء بعيداً عن الرأي العام الشعبي والأضواء الإعلامية. وفي محكمة التحكيم هذه يتم النظر في القضايا بعيداً عن الرأي العام، ومتناهياً عن الذين ستقع عليهم تبعية الأحكام ومع توافر مرؤنة كبيرة في اختيار القواعد التي سيجري تطبيقها للفصل في القضية.

ولعل موقع الأي سي سي ومحكمتها الخاصة بالتحكيم توضح بجلاء الطرف الذي تسعى لخدمته بالقول "إن خدمات تحكيم الأي سي سي متوفرة لكل هؤلاء في قطاع الأعمال Business. وأن الخدمة متاحة للشركات بكافة الأحجام، وليس فحسب للشركات الكبرى. وما من ذكر إطلاقاً للفوائد التي قد تعود على الحكومات الوطنية من اللجوء لهذا النوع من التحكيم، وهي الحكومات التي عادة ما توصف باعتبارها عقبة في سبيل تحقيق الأرباح للشركات".

نتائج و توصيات

تنطلق كافة مبادرات إصلاح قطاع الطاقة في مصر من التسليم بأن الشعب المصري هو المالك الحقيقي لثروات مصر الطبيعية، وليس المسؤولين الحكوميين أو الساسة سواء كانوا أمناء أو فاسدين. ومن ثم فإنه من البدئي أن يعرف المواطنون المصريون ما الذي يجري لمواردهم الطبيعية خاصة تلك الناضبة عالية القيمة كالغاز والبترو. وتعرض الدراسة في الفقرات التالية لمقتراحات وتحصيات لتعديل الأطر القانونية والتنظيمية الحاكمة لإدارة الموارد الطبيعية في ضوء ما يجري في بلدان أخرى أكثر نجاحاً وفعالية في هذا المجال، وعن طريق حزمة إجراءات على المدى المباشر، وأخرى على المدى البعيد.

إجراءات على المدى القصير:

- أولاً: تشكل لجنة قومية برئاسة شخصية قضائية مستقلة تضم خبراء من وزارة البترول وآخرين مستقلين إلى جانب ممثلين عن الجهات الرقابية تضطلع بدراسة الموقف الحالي للثروة البترولية من غاز وبنزين وكيفيات الإنتاج والاحتياطي.
- ثانياً: تشكل لجنة فرعية لمراجعة اتفاقيات بيع الغاز التصديرية لإسرائيل والأردن وسوريا ولبنان وفرنسا وإسبانيا وغيرها من الدول المستوردة، وفسخ العقود التي يتضح أنها مجحفة بحق مصر.
- ثالثاً: إحالة كل وكلاء الوزارة ومساعدي الوزير ورؤساء الشركات القابضة في عهد سامح فهمي إلى المعاش كإجراء لتطهير القطاع من أولئك المتورطين مباشرة في إدارة شبكات المحسوبية وسوء الإدارة في عهد سامح فهمي.
- وثمة تحصيات أخرى على المدى البعيد تتناول المشكلات الأكثر هيكلية بهدف توفير أطر أكثر نجاحاً وشفافية في إدارة الموارد الطبيعية. ويستلزم هذا تعديلات تشريعية واسعة.

تعديلات على مستوى القوانين

تخضع أنشطة التنقيب والاستخراج والبيع للبترو وغاز الطبيعي لمجموعة من القوانين والقرارات الجمهورية بقوانين أبرزها القانون رقم 20 لسنة 1976 الخاص بالهيئة العامة للبترول، وهو القانون الذي ينص تفصيلاً على تشكيل الهيئة العامة، وصلاحياتها وسلطاتها وعلاقتها بالدولة وبالجهات العاملة في قطاع البترول. وينخلو هذا القانون بالكلية من أي إشارة لقواعد أو آليات للرقابة والإشراف على نشاط قطاع البترول، كما يغيب عن القانون أي نص على الشفافية في المفاوضات أو التعاقدات أو الحسابات المالية للهيئة العامة للبترول والشركات المملوكة منها. ويضاف بالطبع لهذه الملحوظات غياب قانون لضمان حرية تداول المعلومات حتى الآن.

ينبغي تعديل الإطار التشريعي الحاكم لاستخدام الثروات الطبيعية النادرة كي تضمن شفافية التعاقدات وحرية تداول المعلومات وإتاحتها للجمهور ووضع آليات واضحة للرقابة ومكافحة الفساد. ويكون ذلك إما من خلال تعديل قانون الهيئة العامة للبترول أو التشريعات الأخرى ذات الصلة أو من خلال تضمينه في قوانين مكافحة الفساد وضمان حرية تداول المعلومات. فهذه مهمة متوجهة للبرلمان، ولكن ما يهم هو أن تكفل الأطر التشريعية المبادئ الثلاثة التالية:

شفافية التعاقدات

تحسين الشفافية في التعاقدات وصنع القرار من جودة العقود المبرمة فعندما يضمن القانون أن الشروط المالية الواردة في التعاقد ستعلن

للحجّهور يمتلك المسؤولون المتفاوضون قدرًا من الضغط على الشركات المتقدمة بالعرض، إذ يمكن للحكومات المضيفة توظيف الضغط الذي يمارسه الجمهور العام عليها في التفاوض والسعى للتوصّل لاتفاق أفضل. كما يكون لديها موقف أقوى لرفض التنازلات المحفّة التي قد تسعى إليها بعض الشركات الكبّرى.

وفيما يلي اقتراحات لتحقيق مزيد من الشفافية:

أولاً: الكشف عن كافة العقود المبرمة في الماضي. كأنه من الضروري وضع آليات تضمن المشاركة الشعبية - عبر البرلمان وجهات مستقلة - في ترسية العقود مستقبلاً، والكشف عن العقود الجديدة المبرمة، وإتاحة آليات مراقبة ما بعد التعاقد للجمهور كذلك.

ثانياً: الكشف عن كافة الأطر المنظمة لاتفاقيات التصدير ومشاركة الإنتاج أمام الجمهور حتى يمكن التيقن من الإيرادات التي تتحققها الدولة. وتشتمل هذه الأطر على مسائل كتكاليف إدارة قطاع البترول وتقسيم الأرباح، والضرائب والإتاوات والحوافز إلى جانب الإعفاءات والمعاملات الضريبية المميزة وبنود التثبيت.

ثالثاً: ينبغي أن يكون التكتم والسرية إزاء أي بند من بنود التعاقد هو الاستثناء لا القاعدة. وبذا يكون مقتصرًا على مناطق محددة بعينها بعد بيان أن أضرار الكشف عن هذه البنود على الصالح العام تفوق الاحتفاظ بسريتها. ويجب ألا تدرج المعلومات الخاصة بالمدفوّعات والإنتاج تحت هذه الخانة بأي حال من الأحوال بحيث يعرف القانون نطاق السرية بوضوح على نحو لا يجعل السرية مخالفة للتأويل فيما بعد من ثم إتاحة الفرصة للبعض بالتلّاعب والاتفاق حول القانون بغية الحفاظ على سرية بعض البنود. والخلاصة أنه لا محل للإعلاّء من مصالح الشركات في الاحتفاظ بسرية المعلومات على الصالح العام للشعوب.

إتاحة المعلومات

على الرغم من أن شفافية العقود تعد أمراً ضروريًا إلا أنه بوسع الفساد ونهب الموارد العامة أن يستمر إذا ما لم تتم الشفافية إلى نشر البيانات المتعلقة بالاستخراج والعمليات والمبيعات. في هذه الحال خصوصًا يمكن المواطنون في بلد ما من حساب قدر المال الذي تحصله الحكومة من مبيعات النفط والغاز الطبيعي، وما إذا كانت حكومتهم تحصل على الإيرادات العادلة من صفقات البيع. وفي حالة مصر ترهن المشاركة الشعبية على المستويين القومي والمحلي بتوافر المعلومات الكاملة عن عمليات التنقيب والاستخراج، وعن استخدام الموارد الطبيعية والأثار المترتبة على ذلك بيئياً والمخاطر الاجتماعية. وفي هذا الصدد ينبغي تقديم ضمانات صريحة بأن يتم نشر بيانات تشمل الآتي:

أولاًً: بيانات إنتاج البترول المنتظم على أن يتم تقسيمها طبقاً لكل بئر بترول أو حقل غاز، وكذا البيانات الحاسبية الشاملة لجانبي التدفقات والاستحقاقات النقدية Cash and accrual.

ثانياً: كافة المصارييف التي دفعت والإيرادات التي تحفّظت للحكومة بما في ذلك الإتاوات والضرائب وإيرادات خطوط الأنابيب مع إتاحة المعلومات الخاصة بتفاصيل نقل وبيع وتسعير البترول والغاز الطبيعي المسال والمكثف والمنتجات الغازية والمكررة، وكذلك تكاليف ومصاريف التشغيل الخاصّة بالشركات العاملة في قطاع البترول، والتي تحصلها من الحكومة لقاء تطوير حقول البترول.

ثالثاً: البيانات المتعلقة بالملكية عن كافة شركات البترول العاملة في مصر بما في ذلك الملكية المستفيدة كي يمكن الكشف الفورى عن

أي تحويلات للفائدة في اتفاقات الشركة.

رابعاً: المعلومات الخاصة بحجم الإنتاج والأسعار والدخل الكلي لكل مكون هيدروكربوني (الغاز الطبيعي، والمواد السائلة وغيرها)، ومبيعاتها في السوق المحلية وكذا في الأسواق الخارجية.

خامساً: التفاصيل الخاصة بترسيمة العطاءات الخاصة بأي عقد جديد ومعايير المزايدات والمناقصات المستخدمة في تحضير الامتيازات، وكذا المعلومات الخاصة بأعمال التنقيب والتقرير على أساس منتظمة بخصوص أي اكتشافات تجريبية. ويضاف إلى ما سبق إتاحة التقارير التي تصدر خلال الإنتاج تفيد بالعمر الافتراضي لكل بئر بترول واستخدام الغاز والمياه في عمليات الاستخراج، والبيانات الخاصة بتواريخ بدء ونهاية عمليات التنقيب والتقييم والإنتاج، وإغلاق وإخلاء وإزالة معدات الإنتاج والحفريات ومعدلات إهلاك الأصول الثابتة.

سادساً: تقارير الأثر البيئي، وكذلك كافة البيانات المتعلقة بحماية البيئة والأمن الصناعي والصحة الوظيفية والتكليف القانونية.

سابعاً: إعلان كافة الشركات العاملة في مجال البترول في مصر بما في ذلك الشركات المملوكة من الدولة أو العاملة تحت إشراف الهيئة العامة للبترول - مدفوئاتها للحكومة لقاء التنقيب أو الاستخراج. والكشف عن تكاليف العاملين في الشركات العاملة من حيث تكاليف التعبئة والصرف، والنقل وإعادة التسليم، وكذا تكاليف المواد الخام وفروق سعر الصرف، والتكليف الإدارية وتلك الخاصة بالتأمين والخدمات.

الرقابة على الفساد وسوء الإدارة

بعد الكشف عن سوء إدارة الموارد الطبيعية في مصر خلال السنوات الماضية، وقدر الفساد الذي شاب استغلال هذه الموارد لصالح فتاة يسيرة، ينبغي أن يكون المدفء المستقبلي هو الحيلولة دون تكرار ذلك. وذلك من خلال اتخاذ الإجراءات التالية:

أولاً: توفير قدر من الاستقلالية عند الرقابة على يد هيئة أو جهاز مستقل - كالجهاز المركزي للمحاسبات بعد تعديل قانونه بما يضمن مزيداً من الاستقلالية ومزيداً من الشفافية للتقارير الصادرة عنه - عن وزارة البترول يكون بمثابة رقيب ضامن لأن تكون إدارة قطاع الطاقة مسؤولة. ويساءل على نحو مستمر ومنتظم شبهات الفساد وسوء إدارة. ويرفع الجهاز تقاريره للبرلمان ويكون خاضعاً له لا للسلطة التنفيذية مع إتاحة ما يصدر عنه للجمهور الواقع الراغب في المتابعة والإطلاع.

ثانياً: يُنطَّلَّ بهذا الجهاز التيقن من مصداقية الأرقام المنشورة من قبل شركات البترول الأجنبية ووزارة البترول والشركات المصرية المملوكة من الدولة. ويضاف لما سبق أن يقوم ذلك الجهاز الرقابي بتكليف مؤسسات محاسبية مستقلة بإعداد تقارير محاسبية عن المعلومات الأساسية الخاصة بالقطاع، وذلك لضمان حيدة ونزاهة الجهات المحاسبية (عوضاً عن تكليف أو توظيف شركات أو مكاتب المحاسبة من وزارة البترول مثلاً).

ثالثاً: يجب أن ينص القانون صراحة على غالبية الشروط القانونية الواجب الوفاء بها من جانب الشركات في أي اتفاق مع الحكومة على نحو يضمن التوقيع على أفضل الشروط المقدمة من الشركات، وهو ما ليس متتحقق في الوقت الحالي.

رابعاً: مد سلطنة البرلمان إلى الموافقة على عقود تصدير وإنتاج الغاز الطبيعي، مع إخضاعها كذلك لمراجعات منتظمة للتسuir من جهات مستقلة وأخرى تابعة للمجتمع المدني.

خامساً: الالتزام بنشر البيانات الأساسية الخاصة بقيم امتيازات البترول والغاز السابقة على أية زيادة أو تفاوض مع وضع ونشر معايير التقييم الموضوعية لكل عطاء بحيث يتم بيان ونشر المنطق وراء ترسية العطاءات مع مراجعته من جهات مستقلة.

سادساً: إيجاد آلية لتسجيل وتجنب أي تعارض للمصالح، وإتاحة المعلومات الخاصة بكلفة الشركات المصرية والأجنبية المتقدمة للعطاءات قبل بدء المزايدة أو المناقصة بما في ذلك الكشف عن الملكية المستفيدة، وكافة المعلومات التي لا تتميز بالحساسية مع تحقيق شرطي النفاذ للمعلومات والإعلام في كافة المزايدات والمناقصات.

سابعاً: مد آليات الرقابة ومكافحة الفساد إلى شركات الغاز والبترول نفسها. وذلك بالاشtrاط عليها - قبل السماح لها بالمشاركة في أي مزايدة أو مفاوضات - بأن تنشر المعلومات حول المالك المستفيد وما إذا كان له أية روابط بشخصيات سياسية Politically Exposed Persons إلى جانب نشرها لحساباتها بحيث يتضمن إثبات أن مواردها قد أتت من طريق مشروعة، وأنها تمتلك القدرة الإدارية والفنية والمالية على القيام بالمشروع المتقدمة له. وعليها كذلك البرهنة على عدم مسؤوليتها من قبل عن أي فساد أو انتهاكات حقوق الإنسان أو تدمير الموارد الطبيعية والبيئية، والكشف عن أهم العاملين المتضرر أن يتولوا المسئولية حال إبرامها للتعاقد.

الخلاصة

قدمت هذه الدراسة المختصرة للجذور المؤسسية للفساد في استغلال الموارد الطبيعية في مصر، وذلك باتخاذ عقود بيع وتصدير الغاز الطبيعي نموذجاً. وعرضت لأوجه الإهدار والفرص الاقتصادية الضائعة الناتجة عن التسعير البخس، والإجحاف في بند أخرى للتعاقد كالنص على بند التثبيت، والنص على التقاضي والتحكيم الدولي محل القضاء الوطني، وترتيبات ما بعد الاستثمار التي تميل بالكامل لصالح الشركات متعددة الجنسيات وغيرها من جوانب عدم الإنصاف وغياب التوازن في توزيع الالتزامات والعوائد.

وخلصت الدراسة إلى أن مرد هذه المشكلات هو غياب الضمانات الدستورية والقانونية الكافية لكافلة الحقوق السياسية للمشاركة في قرارات استغلال الثروات الطبيعية باعتبار أن المواطنين هم المالكون الحقيقيون لها، وإن أُنيطت إدارتها للحكومة. وكذا لكافلة الحقوق الاقتصادية التي تضمن عدالة توزيع العوائد. وثمة حاجة لتضمين هذه الحقوق صراحة وبشكل قابل للتفعيل في الدستور الجديد المزمع كتابته، وتعديل القوانين الحبيطة بعمليات استغلال وبيع الموارد الطبيعية بما يضمن المزيد من الشفافية وإتاحة المعلومات والرقابة على الفساد وسوء الإدارة.

